

ما حكم من زرعه القيقأ أثناء الصلاة؟

عبدالمحسن الزامل

من زرعه القيقأ أثناء الصلاة فهل له ان يكمل الصلاة وماذا عليه لو اكمل فله ان يكمل الصلاة وماذا عليها واكمل؟ هذا مبني على مسألة القيق هل ينقض او لا ينقض؟ الوضوء - [00:00:00](#)

مذهب الشافعي واحمد انه ينقر وذهب او مذهب مالك والشافعي ومذهب احمد وابي حنيفة انه ينقض مال الكشاف انه لا ينقض وهذا هو الصواب. واختاره وجه في مذهب احمد رحمه الله - [00:00:14](#)

ولعله رواية عن احمد انا هذا يحتاج الى نظره والصواب انه لا ينقض ان القيق لا ينقض وان النواقض محدودة ومعدودة فمن قال فالاصل صحة الوضوء سلامة الوضوء فهو توضاً وضوءاً - [00:00:31](#)

صحيحاً فمن قال ان هذا ناقض يقول ما هو الدليل وليس هناك يدل على النقد وكذلك ايضاً خروج الدم. اما حديث ثوبان حديث ابي الدرداء حديث عند ابي داود الترمذي واحمد و ان قال النبي قاء فتوضاً قال ثوبان - [00:00:48](#)

قال صدق انا صببت له وضوءه صدا. هذا يدل على مشروعية الوضوء لا ينازع فيه الانسان يتوضاً وظهر قوله تتوضاً الوضوء الشرعي هذا هو الظاهر وان كان الوضوء يطلق على غاسل اليدين والمضمضة ونحو ذلك كما يطلق على - [00:01:09](#)

هذا الوضوء حينما يغسل يديه من اثر الطعام يسمى وضوء لكن هذا في آ لغة وانما عند الاطلاق فانه في سمي الشرع هو الوضوء الشرعي هو الوضوء الشرعي في غسل اعضاء الوضوء. هذا هو السنة وهو الاكمل - [00:01:28](#)

كما ان الانسان يشرع له ان يتوضاً اذا اكل طعاماً آ مسته النار او شرب شراب مسته النار وان لم يكن ناقماً توضاً من مست النار هذا الحديث لو ثبت فانه لا يدل على ذلك. فالصواب انه لا ينقض - [00:01:47](#)

الوضوء انما يشرع الوضوء منه لانه يجدد قوته ونشاطه. اذا حصل لهم معه شيء من هذا فامكن ان يعني ان يزيله وهو في صلاته مثل لو اصابه مثلاً شيء من المخاط او نحو ذلك او خرج معه دم يسيل فزاله - [00:02:06](#)

ان يحتاج خروج من صلاته يكمل صلاته ولا شيء عليه ولله الحمد - [00:02:28](#)